

تقريب الاسانيد وترتيب المسانيد - المجلس [3]

عبدالمحسن الزامل

الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين فهذا هو المجلس الثالث من مجالس شرح كتاب تقريب اسانيد وترتيب المسانيد - [00:00:00](#)

الحافظ العراقي رحمه الله تعالى يشرحه فضيلة شيخنا عبد المحسن بن عبد الله الزامل حفظه الله ورعاه ونفع به وينعقد هذا المجلس في جامع عثمان بن عفان في مدينة الرياض يوم الاربعاء ليلة الخميس الحادي والعشرون من شهر محرم لعام تسعة وثلاثين واربع مئة والف للهجرة - [00:00:17](#)

قال رحمه الله تعالى باب السواك وخصال الفطرة عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي او على الناس لامرتهم بالسواك - [00:00:41](#)

البخاري مع كل صلاة وقال مسلم عند كل صلاة وفي رواية للبخاري علقها مع كل وضوء واسندها ابن خزيمة في ابن خزيمة في صحيحه والحاكم وصححه الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - [00:00:58](#)

اجمعين ومن تبعهم وسار على نهجهم واقتفى اثارهم باحسان الى يوم الدين يقول الامام الحافظ العراقي رحمه الله عبد الرحيم بن حسين العراقي كتاب تقريب الاسانيد وترتيب المسانيد. باب السواك وخصال الفطرة - [00:01:20](#)

عن الاعرج هو عبد الرحمن ابن هرمز المدني مولاه رحمه الله امام كبير رحمه الله متابعي جليل توفي سنة سبع عشرة ومئة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتي - [00:01:41](#)

الحديث. هذا الحديث متفق عليه في قوله لامرتهم الى قوله نعم لولا اشق على امتي او قال على الناس لامرتهم بالسواك هذا قدم متفق عليه. لكن ما بعده اختلف اللفظ. البخاري قال مع كل صلاة. ومسلم قال عند كل صلاة. والمعنى واحد - [00:02:07](#)

المعنى واحد كما سيأتي لولا لولا هذا يقوم حرف امتناع لوجود هو حرف شرط غير جاز لها شرط ولها جواب لكنها ليست جازمة لولا قال بعض اهل اللغة هي مركبة من لو ولا - [00:02:29](#)

لو حرف امتناع الامتناع ولولا حرف امتناع لوجود فلما ركبت لولا من حرف الامتناع وهو لو حرف النفي وهو لا كان فيها نفي ونفي. ونفي النفي اثبات. له امتناع. امتناع فهو نفي. ولا - [00:02:58](#)

ايضا كذلك نفي وقاعدة النحوية الاصولية نفي النفي اثبات ولهذا اثبتت الخلاف لو تقول لو حظرت لاکرمتمك فامتنع الاكرام لامتناع الحضور. لكن هنا لولا ان اشق على امتي لامرته امتنع الامر لماذا؟ لماذا امتنع الامر - [00:03:28](#)

لوجود لوجود المشقة لوجود المشقة فهو امتناع لوجود قوله ان اشق ان حرف مصدري ونصب. وينصب للفعل اشق هذا منصوب للفتح والحرف اذا دخل على المصدر على الفعل اوله مصدره. لولا ان اشق اش تأوي له - [00:03:54](#)

لولا المشقة لولا المشقة وهذا معناه لولا المشقة هذا يأتي كثيرا في النصوص في الدالة في النصوص والمعنى لولا المشقة موجودة ولولا يحذف خبرها وبعدها كما يقول الملك رحمه الله وبعد لولا غالبا حذف الخبر. يعني يحذف وجوبا. يعني لولا المشقة موجودة ان - [00:04:20](#)

هذا هو المبتدأ المشقة الخبر محذوف. لولا المشقة موجودة لامرتهم هذا الجواب الشرط لامرتهم واللام واقعة في جواب القسم لامرتهم بالسواك. لامرتهم بالسواك وهذا الحديث دلالة واضحة على ما ذكر المصنف رحمه الله - [00:04:48](#)

في مشروعية السواك واقل احوال الاستحباب وفيه فوائد اولها في دلالة على ان الامر للوجوب لانه قال لولا نشق عن امتي لامرتهم

والسواك مأمور به ودل على ان امر يكون الاستحباب ويكون للوجوب - 00:05:16

هنا لامرتم اي امر عزيمة لانه مأمور به لكن ليس امر عزيمة الامر استحباب والاصل ان الامر وجوب ولا يكن الاستحباب الا لدليل الا لدليل. وبعضهم وضع قواعد في ثبوتها نظر بعض الاصوليين يقول اذا كان الاب - 00:05:45

في باب الاداب وباب الامور التي يعني من باب المستحسنيات وما اشبه فانه يدل على استحباب لكن هذه قاعدة ليست بصحيحة هنالك امور من باب موسى حسنات ومن باب الاداب واجبة في الخلا وفي غيره. وهذا هو الذي اعتمدها الشافعي رحمه الله في كتاب الام - 00:06:09

وان كان اصحابه على خلاف قولهم وهناك امثلة كثيرة تدل على هذا. الشاهد ان اصل امر للوجوب ولا يصل استحباب الا لدليل الا فالسواك جاته الدالة بالامر به ودل على انه مستحب وان الواامر فيه الاستحباب. وكل الاحاديث وردت بالامر به على سبيل الوجوب لا تصح. ما جاء فيه مما يدل على انه واجب - 00:06:33

لا يصح انما القدر الذي ثبت هو الحث عليه وانه آآ من خصال الفطرة ومن امور مستحسنة ما ورد فيه من الاحاديث والمصنف سوف يذكر شيئا من ذلك لولا ان اشق على امتي امتي هذه امة ماذا - 00:06:58

الاجابة لان هو مخاطبون بهذا او على الناس لامرهم بالسواك. والسواك يعني قيل من ساك اذا ذلك وقيل من التساوك حين جاءت الابل تتساوى هزالا الى تمايلت والمعنيان ان من قال لك لانه يدرك به اللثة والاسنان - 00:07:21

ومن قال التساؤك ان الذي يستاك يميل السواك يمينا وشمالا وكلا المعنيين كلاهما صحيح او كلاه كل واحد من المعنيين صحيح والسواك فيه مسائل كثيرة لكن قبل ذلك زاد البخاري مع كل صلاة مع كل - 00:07:49

كل شعراب كل مع كل مع كل مجرور بماذا نعم مع كل هل مع من حروف الجر او ظرف ظرف هذا الصحيح هذا قول عامة النحويين. بعض يعني ذكر بعضهم وابو جعفر النحاسي - 00:08:13

ذكر عنا يقول ان مع حرف جر. وادعى اجماع النحوي لكن غلطوه في هذا في هذا قالوا انها ظرف دليل انها ظرف انها تنود تقول جاء محمد واحمد معا وتكون في هذه الحال حال - 00:08:39

لو كانت حرفا لم تنون ولهذا اه هي ظرف هل هذا ما بعدها يعرب ماذا؟ مضاف اليه. تكون يكون مضافا اليه مع كل صلاة. وقال مسلم عند كل صلاة هذا لفظ مسلم - 00:08:58

والمعنى واحد كلاهما وظرف مع كل صلاة وعند كل صلاة وهذا دليل على استحباب السواك في كل حال. لان هنا المعية والعندية عند ومعه وهنا في اظافة القول مع كل ساندل في جميع الاحوال. وقد يكون في المسجد يدل على مشروع السواك والمسجد خلافا لمن

كره - 00:09:17

في المسجد. هذا مبني على مسألة. هل السواك او استياك هل هو من باب التطهير والتطيب؟ او من باب ازالة الاذى من اهل العلم من قائلين من باب زاوية الاذى - 00:09:43

واستدلوا انه قالوا على هذا يستاك بالشمال. لانه يزال السواك مطهرة للفم رحمة الله مرضاة للرب مطهرة قبل التطهير للشيء الذي يستقذر من العلم من قال لا هو من باب التطهير. مطهرة للفم مرضاة للرب. ولهذا لو كان الاذى لم يشرع عند - 00:10:00

صلاة والاحاديث ظاهرها اللي يشرع مطلقا في المسجد والمسجد لا ينبغي مثلا ان يزيل فيه الاذى ثم لو كان هذا من الامر لبيان المقصود ان هذا هو الاقرب ان من باب ازالة من باب الترطيب والتطهير وبعضهم قال - 00:10:26

ان كان الفم نظيف فهو من باب التطيب. وان كان مثلا يستاك بعد النوم يستاك بعد الطعام فهو من باب ازالة الاذى لكن التفريغ فيه نظر تفصيل لا دليل عليه والصواب انه من باب التطيب من باب التطيب - 00:10:49

وهل الاستاك باليمين مسألة اخرى او بالشمال؟ قولان ظهر كلام كثير من الشباب يستاك بالشمال وهو الذي اختاره الشارع العراقي رحمه الله وذكره عن ابي العباس القرطبي صاحب المفهم ابو العباس - 00:11:09

القرطبي والعباس القطبي نعم وايضا شيخ الاسلام رحمه الله ذكر بما معناه انه لم يعلم احد خالف فيهم. والقول الثاني انه باليمين هذا

اظهر. حديث عائشة رضي الله عنها ابي داود بسند صحيح - [00:11:24](#)

انا اعجبه التيمم في تنعله وتطهره وفي سواكه نصت عن السواك هذا صريح في ذلك. اول التقييدين رحمه الله على ان في سواك يعني يبدأ باليمين يبدأ بالابداع وهذا التأويل فينا فيه نظر. يعني صريح لان الشيء الذي قرن مع - [00:11:44](#)

اه او عطف اعمى اشياء ان يكون حكمه حكمها التيمم في تنعمه يعني يبدأ باليمين وترجله يبدأ باليمين. يعني انه يبدأ برجله اليمين شقه الايمن وكذلك في شأنه كله حديث وحديث حفصة كانت يمينه لطعامه وشرابه وكانت اه شماله - [00:12:09](#)

لما سوى ذلك حديث عائشة ايضا في معناه حفصة رضي الله عنها وهم ينصون عن اليمين فالنص على جهة على نفس جهة اليمين وهذا وكذلك ايضا السواك انه يكون باليمين - [00:12:39](#)

هو مسألة اخرى ايضا السواك هل هو نوع من الاعواد او بما هي الشر نص بعض العلماء على ان السواك يكون من اعواد الاراك من اعواد الاراك منهم من قال يكون بالسعف وغيره. ولهذا كان الاظهر في هذا ان - [00:13:01](#)

انما كان ابلغ في التنظيف فهو اولى. ثبت عند احمد سند جيد عن ابن مسعود رضي الله عنه قال كنت اجني لرسول وسلم سواكا من الاراك. الحديث لما جاءت ريح فكشفت عن ساقيه فضحكوا فقال ماذا تضحكون؟ قالوا من دقة ساقيه. قال عليهن لهما - [00:13:30](#)

اثقل في الميزان من احد. حديث جيد الشاهد انه كان يجري الى النبي صلى الله عليه وسلم من الاراك والاراك شجر قد يؤخذ مثلا من اغصانه وقد يؤخذ من اصوله - [00:13:50](#)

لكن الذي يؤخذ من اصوله يكون آا اشد حرارة وابلغ في التنظيف من الذي يؤخذ من اغصانه هناك انواع ايضا من السواك في السواك كثيرة ومن ذلك ما روى البخاري عن عائشة رضي الله عنها ان النبي عليه السلام قد كنت مسندة النبي - [00:14:04](#)

يا زلمة على صدري دخل عبد الرحمن بن عوف وفي يده سواك وفي يده جريدة جريدة نخل يستاك بها جريدة جريدة من النخل جاء في رواية انه جاء ومعه سواكستان وفي رواية جرير النخل فمجموعة الروايتين يدل على انه كان يستعان في جريدة النخب والظاهر

يعني انها ليست - [00:14:28](#)

شقة من الجريدة وقطع منها ما يتناسب مع حال الاستياك. قالت له بصره علمت انه يريد. قالت فاخذته فكظمته فطيبته الحديث

الشاهد كما تقدم ان هو يكون ايضا من الجريدة - [00:14:55](#)

من النخل يكون من النخل كما تقدم هذا يبين ان السواك يحصل بكل ما يحصل به التنظيف يحصل به التنظيف. هناك مسائل كثيرة

يعني اه في هذا وعبد البر رحمه الله له كلمة محكمة نقلها صاحب اه نقل الشارح يتهم التمهيد - [00:15:25](#)

راجعة وفي التمهيد وهي كما نقل ويقول كل ما جلى الانسان كل ما جلى ولم يؤذها ولم يكن فيه تشبه بالنساء فجاز الاستئنان به. كل

ما جلى الانسان. ولم يؤذها. ولم يكن - [00:15:51](#)

فيه تشبه بالنساء فجاز الاستئنان به وعلى هذا يكون يحصل المقصود يجري الانسان ينظفها هذي المصلحة. ولم يكن ولم يؤذها

يجرح اللثة ولم يكن فيه تشبه لكن اشكلت عبارة رحمه الله ولم يكن فيه تشبه للنساء - [00:16:14](#)

هذي تحتاج الى هل هناك انواع من السواك مين معي؟ يكون في تشبه بالنساء او اطلقه رحمه الله من باب الاحتراز مهدي عن هذا اه

ما هو تشبه هل هناك اشياء مثلا هل هناك مساويك تصبغ الفم مثلا - [00:16:38](#)

السفرة لون الحمرة مثلا هل هناك يمكن انا ما ادري عن هذا وقد يعرف هذا اصحاب العطار او نحو ذلك فان كان يوجد نوع من الاعواد

او من القشور مما يستاك به ويصبغ لونا احمر او لونا اصفر في الفم على هذا - [00:16:59](#)

آآ ينهى عنه لاجل انه آآ يصبغ بهذه اللوان قد يكون في تشبه النساء فاذا نهى عن الزعفران فما يصبغ بهذه اللوان يكون ابلغ منه نعم

ارفع الصوت جزاك الله خير. الديرم - [00:17:24](#)

هذا على الشفاه يمكن يعني هو هو خشمه نوع من الخشب يعني ان كان يستعمل في الانسان ان كان يستعمل في الانسان تدرك

الاسنان هذا مهن ينظر هذي لا لابد من النظر فيه لابد من نظر في النوع هذا يعني ما هو آآ - [00:17:52](#)

النوع الذي يكون فيه تشبه مثلا بالنساء لكن وذكر هذا رحمه الله ومن المسائل ايضا هل يجزئ من السواك الاصابع؟ يجزئ من السواك

الاصابع هذا حديث ضعيف يجرى من السواك الاصاب هذا ينبغي على مسألة آ ما هو القدر - [00:18:19](#)
الذي يحسب التسوك يحصد السواك بالاراك بالاراك. وكذلك اه اعواد اي اعواد يحصل بها تنظيف الفم ولان السواك كما يذكر اختصاص
يعني فيه من المواد التي تطهر الفم وتقوي اللثة - [00:18:48](#)

ما لا يكون في غيره. نعم نعم من اهل العلم من قال هذا هو الامر فيه واسع لكن يظهر الله عليه باليد اليمنى. انه يكون باليد اليمنى
لانه من باب التطيب - [00:19:13](#)

ويعني من باب الترطيب ليس من باب ازالة الاذى من الهرم احسن الله اليك كيف نجمع بينما رجحتم في كونه من التطيب وبين اه
قول بن عبد البر ما قررتموه في قضية انه يجلو الاسنان وينظفها ولا يؤذيها - [00:19:35](#)

فاذا كان من اجل التطيب وتطهير الفم هو الشيء الذي يجي الاسنان وينظفها يعني هو يزيل الاذى لكنه في نفسه طيب يعني مثل
ساحل الطيب بالطيب قد تكون رائحة بدنه ليست بذاك فاذا تطيب ذهبت تلك الرائحة وبقي الطين. كون الشيء طيب كون الشيء

يزيل الرائحة - [00:19:56](#)

الكريهة او الاذى لا يلزمه ان يكون هو نفسه فيه اذى. هو هو من باب التطيب المستحسن ويترتب عليه ايضا انه يزيل الاذى. مطهرة
للفم مرضاة ويدل عليه ايضا قد يظهر - [00:20:27](#)

اخر انه لو كان من باب ازالة الاذى لشرع له ان يبصق كلما استاك لانه اذى والانسان ما يبتلع الاذى. ومعلوم انه اذا استاك الانسان ينزل
الى جوفه ولم يؤمر بتحري هذا الاهداف. دل على ان من باب التطيب وان - [00:20:47](#)

الذي في الاسنان يعني من باب النكهة لانه لكن ولهذا يقوى قول من قال اذا كان من اثر طعام لان حينما يكون من اثر طعام يستاك
ينقي مثلاً مما بين الاسنان - [00:21:05](#)

مين اكل اكل؟ في الغالب انه يلفظه. يلفظه لكن نفس السواك باقي على حاله. باقي على حاله من كونه فيه تطيب للفم. ولهذا لا هناك
بعض أنواع السواك. يعني لها نكهة ورائحة طيبة وهي التي جاءت فيها - [00:21:22](#)

النصوص عن النبي عليه الصلاة والسلام ايش يقول؟ نعم نعم كل ما جلا الاسنان ولم يكن فيه كل ما جاء سنة ولم يؤذيها ولم يكن
فيه تشبه بالنساء فجاز الاستئنان به - [00:21:42](#)

جائز الاستناد به نعم مع كل صلاة عند البخاري معلقا صحيح ولهذا لا اللي يظهر والله اعلم على طريقته على طريقة ان ان
الرواية هذي علقها رحمه الله كأنها يعني لم آ يعلمها مثلاً من وجه على شرطه - [00:22:16](#)

المتصل ها؟ وان كانت صحيحة لان لان رحمه الله في الشيء الذي يجزم به كما لا صحيح لا يجزم الا وفي رواية عن وفي رواية
البخاري علقها مجزومة يعني مع كل وضوء واسننها اي وصلها ابن خزيمة - [00:23:02](#)

في صحيح الحاكم وكذلك وصلها ايضا احمد والنسائي في الكبرى. وهذا واضح مع كل وضوء مع كل وضوء هل هو يعني قبل الوضوء
او عند المضمضة ليظهر والله اعلم انه اذا اراد ان يتوضأ يعني يستاك والانسان حينما يتوضأ يبدأ بالمضمضة - [00:23:23](#)

يبدأ بالموضوع ولهذا لو اشتاق قبل لان الحديث واحد مع كل وضوء وقال في الصلاة مع كل صلاة ومعلوم مع كل صلاة اي قبل دخول
مع كل وضوء اي قبل بدء الوضوء ولو كان هنالك فرق لبين النبي عليه الصلاة والسلام ذلك. لكن قد علم ان الوضوء - [00:23:49](#)

ليس كشف الصلاة ولهذا امر فيه واسع. فالانسان له ان قبل ان يتوضأ ويتمضمض. فاذا تمضمض يكون ابلغ في ازالة الاذى لانه يهين
الفم لان بالسواك فلا يحتاج الى ماء كثير - [00:24:09](#)

واذا لم يكن عنده سواك هل تجزئ الاصابع ذكر آ شاهی وغيره حديث معروف رواه البيهقي وغيره انه ومن عدي يجرى من السواك لا
يصح. حديث لا يصح. وروى احمد رواية ابن عقيل عن علي رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة انه وصف وضوء النبي عليه السلام.

وانه دل - [00:24:27](#)

اصابعه في المظلمة قد يبين ان ذلك بالاصابع حص مقصود لكن لا يحصل مقصود الاستياك لان المقصود من ذلك هو ازالة الاذى
وتطيب الفم. فما فاذا حصل بعضه حصل بعض المقصود - [00:24:54](#)

اتقوا الله ما استطعتم ما اعرف ما اعرفها وان كان يجول في خاطري انها مرت بالرواية هذي بس ما يعني اذكر ولا تحقق هذه وردت الا لكن فيما او فيما اذكر انه ورد شيء من هذا لكن - [00:25:15](#)

لعله تيسر مراجعتها طيب يعني يعني مع كل صلاة مع كل وضوء. هو حديث واحد في الحقيقة. هو في الحديث واحد. نعم. ولهذا اه يعني لو روى انسان قال يعني قال مع عند كل صلاة معكم مع كل وضوء كان معناه صحيح - [00:25:48](#)

لكن الفرشة يسمى فرشاة الاسنان هل يحصل بها المقصود هل يحسم بها المقصود؟ يعني اذا كان اذا كان عنده مسواك قال لا انا بدل ما استاك السواك استاك بشاة الاسنان هل - [00:26:14](#)

اذا قيس واكبر على قول من قال الاستاك باليمين او على القول الثاني يعني هل يحصل هل هي تحصل او آآ تحصل مقصود السواك المقصود السواك ها نعم. ولا ولا يحشر انسان يقول جيب معجون - [00:26:35](#)

اشواك وانت تصلي هل هل هذا يمكن؟ ما يعني لكن هذا قد يكون بعض الاحوال مثلا في بيته مثلا او آآ يعني حينما يغتسل خارج المسجد يتأتى هذا على قول من قال ان السواك من باب زات الاذان. كما ان مثلا الساك خارج المسجد والاشتاك داخل المسجد كذلك يستعمل مثلا الفرشة هذي - [00:27:17](#)

لكن اللي يظهر والله اعلم انه مثل ما سبق يعني لا لا يؤدي ما يؤديه السواك. او الحديث ورد سوى الشيء الثاني انه قياس فيه نظر. السواك ليس مثل فرجة هذه. وان كان استعمال الفرشة لا بأس به - [00:27:47](#)

وينظف ها لكن ليس مثل السواك ليس مثلها ولقد نظرت يعني بعض الشيء في كلام الناس حول هذه الفرشة والسواك يعني ذكروا يعني اختصاص ان السواك فيه من الفوائد والخصائص ثبتت علميا ما ليس في المعاجين هذه. وان كثير من المعاجين هذه مركبة من مواد السواك - [00:28:07](#)

هذا على فرض سلامة المعاجين هذه من الغش. عن كثير منها لا يخلو من الغش والمواد الحافظة. لكن لو فرض انها سالبة فلا يمكن ان تؤدي نفس الخصائص ونفس الفوائد. وكثير منها وهذا يعني اه قاله كثير من اه - [00:28:36](#)

الناس ليسوا ايضا من اهل الاسلام ووافق او ذكر كثير من الاختصاص من اهل الاسلام ممن يعني اختبر هذه المواد وعرفوا وجد فيه ما لا يوجد فيها ثم ايضا فرق بين هذه المعاجين لان هذه الفرشة مثلا - [00:28:56](#)

يعني تبقى مدة طويلة لا تتلف. ولهذا يعلق بها الوسخ ولو نظمت بخلاف السواك فانه يعني هذه الشعيرات اللي فيه تتقطع شيئا فشيئا وتتلف وتزول ثم بعد ذلك يتلوها شيء اخر قطعة اخرى من يعني ولي ولهذا اما ان يزيله - [00:29:13](#)

ان يقطعه فيأخذ جزءا اخر من السواك فرق بينه وبينه. ثم ايضا يسر استخدامه وسهولة استخدامه السواك ولهذا كانت منافعه لا تعد لكثرتها مع يسر استعماله وحملة انسان سواء كان للوضوء او للصلاة او غير ذلك - [00:29:34](#)

مباحث هذا احاديث كثيرة جدا في الحقيقة يعني ورد الاستطراد فيها بطلال المقام وخاصة ايضا مواضع السواك مواضع السواك كثيرة وش تذكر منها وش عند الصلاة وعند الوضوء هذا طيب؟ ها؟ دخول المنزل لحديث عائشة كان يدخل بيته ويدعي السواك ايضا - [00:30:01](#)

ها الاستيقاظ حديث حذيفة كان يشوش عليه الصلاة تغيرات ما ورد فيه دليل لكن اخذ من المعنى ان المعنى لان مطهرة مطهر الفم ومرضاة للرب. كذلك مثلا اكل الطعام ما ورد دليل نص انما من جهة المعنى - [00:30:23](#)

من جهة المعنى اه وان النبي عليه السلام كان يستاكل اذا استيقظ النوم ومعلوم الانسان اذا نام ربما ما يحصل تغير رائحة في فم الانسان في شرع ان يستاكل يستاك - [00:30:47](#)

ولهذا النبي عليه السلام كان اطيب الناس نكهة واستيائه هذا قد يكون ايضا نستحضر دليل في المسألة المتقدمة يمكن الا يمكن هذا دليل؟ من اطيب هناك عليه الصلاة والسلام ولا يصل من رائحة رائحة مؤذية ولا كريهة ومع ذلك كان يستاك عليه الصلاة والسلام ايش يكون هذا دليل على ان الاستيائك - [00:31:03](#)

في الحقيقة يعني هذا دليل جيد في المسألة يعني ما رأيتهم ذكره لكن عند التأمل قد يكون دليل جيد في المسألة انه النبي عليه

السلام لا يحتاج الى مثل هذا. طيب النكهة حتى وان ذكروا وان كان في صحة نظر انه حينما يقضي حاجته - [00:31:23](#)
له رائحة طيبة عليه الصلاة والسلام وان الارض تبتلع اذى وان كان ما يثبت لكن هذا هو الذي علم آآ يعني من هذه وقال آآ علي رضي
الله عنه لما غسل بابي انتم طبت حيا وميتا. لما غسل ما وجدوا منه تلك الرائحة التي توجد من سائر الموتى. عليه الصلاة والسلام -

[00:31:43](#)

هذا دليل انه في الحقيقة من باب التطيب لا من باب ازالة الازى ولهذا يشرع على كل حال والسواك سنة من سنن الفطرة سنة مطلقة
سواء كان انسان يريد ان يزيل الازى او لا يزيل اذى فهو سنة من سنن الدين العامة. قال عليه الصلاة والسلام - [00:32:06](#)
اثرث عليكم في السواك. ايضا من مواضع نعم تقدم السكوت طويل او كذلك تغير رائحة الفم هذا من المعنى. نعم عند قراءة القرآن
هذا ايضا يعني يؤخذ منه ورد في حديث - [00:32:26](#)

ورد في حديث عن علي رضي الله عنه موقوف ان انه قال ان العبد اذا قام يصلي قام الملك خلفه فلا يقرأ اية خلفه فيضع فاه على
فيه فلا يقرأ اية الا دخلت في جوف الملك. اي عباد الله فطيبوا افواهكم. هذا موقوف عن علي - [00:32:50](#)
فضيل بن سليمان النميري. وان كان رواه البخاري لا تبيه كلام. ورواه البزار مرفوعا رواه هذا رواه البخاري عند ابن ماجة افواهكم
طرق القرآن وفي ضعف مختصرا افواهكم طرق قرآن والمعنى انها تطيب رمضان - [00:33:25](#)

وهذا يكون بالسواك. يكون بالسواك. وقد يؤخذ ايضا من استياء استيائك في الصلاة. استيائك في الصلاة كذلك قراءة القرآن كذلك ايضا
كذلك الاستشتياء عند عند الاحتضار. احسنت استيائك عند احتضار هذا ايضا آآ يعني قل ما ذكره - [00:33:44](#)
ولكنه واضح. واضح انه يستأثر عليه الصلاة والسلام. في الحديث عائشة في قصص عبد الرحمن بن عوف. قالت فاخذت ففقت
فاستن احسن استناد تقول عائشة رضي الله عنها كذلك بعد الصلاة بعد الصلاة ورد جاء حديث - [00:34:11](#)

اه عند ابن ماجة انه عليه السلام كان اذا صلى وانصرف استاك لكن يظهر والله اعلم انه استهاك ليس للانصراف استهاك لاجل انه
سوف يصلي ولجاء في رواية عند ابي داود من يبين انه ينصرف ثم يستاق فيصلي - [00:34:39](#)
رواية اخرى ان ينصرف ويستاك فيصلي عليه الصلاة والسلام لكن لو ثبت هذا فهو مأخوذ من عموم مشروعية الاستواك. عموما
مشروعية الاستيائك وانه يشرع في كل حال لانه من سنن الدين العامة سنن الدين العامة - [00:35:02](#)

نعم كذلك الاشتيائك عنده كذا هو داخل يعني فيها وهو في الصلاة وكذلك صلاة الليل وهذا في حديث ابن عباس انه عليه السلام اه
عند ابي داود قام يصلي فاستاك ثم انصرف ثم كذلك صلى - [00:35:22](#)
كان يستاك عليه الصلاة والسلام في كل ركعتين ها عند الغضب ورد من الغضب الوضوء. حديث فيه ضعف ورد انه يجلس حديث ابي
ذر وهذا اصح هذا ما اذكر الاستيائك عند ذكر غضب - [00:35:43](#)

كذلك عند عند الخروج من البيت مثل دخول البيت كان يستاك اذا خرج بيته لانه اذا خرج لاصحابه ومنه ايضا اذا خرجوا للمسجد
من باب اولى اذا خرجوا المسجد نعم - [00:36:09](#)

نعم لكن هل يشرع استيائك في كل ركعتين او الاستيائك في اول الصلاة يعني من في رواية في رواية ابن عباس ما يدل على انه
استاك في كل ركعتين واذا كان يترتب على استيائك تأخر تأخره عن تكبيرة الاحرام فالسنة مبادرة. وان كان لا ان يكون فصل بينهما -
[00:36:33](#)

ان يستحق فهو مجيد من تطيب الفم سيكون مشروعا من هذه الجهة؟ نعم. ها؟ زيد اي نعم شفته ما اذكر سنده انا ما اذكر لكن آآ
فيه رسالة آآ اظنها للسفارين قرأتها انا في السفاريني في السواك اظنه - [00:37:02](#)
كتاب السواك رحمه الله او احكام السواك وذكر هذه الرواية انا ما راجعتها لكن اذكر هذه الرواية ذكرها السفاريني رحمه الله الشرح ما
اظنه ذكرها والله ما اظن ذكرها اتأكد ان ذكرها - [00:37:26](#)

ما اذكرها الان لكن ذكر السفاريني وهي موجودة يراجع سنة لكن عموما هي داخلية في عموم الدالة اذا كان يستاك اذا دخل بيته
كذلك معنى اذا خرج بيتا للقاء اصحابه عليه الصلاة والسلام - [00:37:45](#)

نعم قيل حكمة من سياق دخل بيته يعني ليلقى اهله شرع التسوق في هذه الحالة نعم كيف ايش فيه؟ هل هي قشرة لا ولا هو طبعا هو هو السواك الفائدة فيه في نفس الشعيرات او نفس قشره لو يستاك - [00:37:59](#)

اذا كان السواك يعني هو لهذا قال الفقهاء يسن ان يكون السواك لا يكون صلبا ولا لينما ما يكون صلب يدمن اللثة ولا يكون لين لا يحصل به التربية يكون وسط ومثل هذا السواك اللي يكون وسط حينما يستاك الانسان - [00:38:35](#)

انه في الغالب يعني لا يؤذيه ويحصل منفعة بالقشر هذا فلا يزيل القشر لا يبغى ازالة القشر اه يعني في فوائد وقد اه يعني تزول كثير من الفوائد عند ازالته. الا اذا كان يتأذى منه. يتأذى منه. ما في - [00:38:55](#)

هي لينة باسنانه القشر هذا يلينه ثم يستأكل الا اذا كان صلب هذا علي يحتاط انه قد يدمي اللثة وهذا مكروه عند الفقهاء وذكروا من فوائده يعني انه يشد اللثة ويزيل المكروبات نعم - [00:39:15](#)

رواية وحرام الرواية عن حرام حرام يا اخي كمل ها كان اذا اخذ مضجعه لا حرام ما يقبل في هذا. عن من؟ عن من؟ ايه وابو عتيق هذا لا بأس به من معروف عن جابر كان اذا اخذ مضجعه اذا قام من الليل واذا خرج الى - [00:39:37](#)

قال فقلت له قد شكرت على نفسك بهذا السواك فقال ان اسامة اخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يستأذن لا ما يصح هذا وان كان المعنى الصحيح لكن لا يصح - [00:40:23](#)

هو قاعد قال اذا خرج من بيته الى الصلاة الى الصلاة. لكن المعروف حديث زيد ابن خالد هذا حق زيد بن خالد الجهني. والخبر هذا لا يصح ها متروكة حرام لعثمان - [00:40:37](#)

سم. كيف لا ليس خاص سواك يعني يحصل بكل ما يحصل به التنظيف ولهذا في حديث عائشة المتقدم جريد نخل وجاء ايضا يعني جت اخبار ما تثبت. جت اخبار ما تثبت - [00:41:05](#)

في هذا انما المقصود اي عود يحصل به المقصود من تطيب الفم وازالة انا منه مم. انما العلماء نصوا على مسألة الاراك. قالوا انه هو من اجودها ومن احسنها واللي ورد فيه ايضا في حديث - [00:41:46](#)

اه مسعود كما تقدم وفي نوع من الشجر يسمى الكبات ايضا. قال جابر كنا نجني الكبات بمر الظهران مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال عليه عليكم بالاسود منه فانه اي طب - [00:42:09](#)

اطيب هذي لغة في اطيب. اه قالوا يا رسول الله كانك قد رعيت الغنم. قال ما من نبي الا وقد رعاها. عليكم الاشهر. ولهذا تجد اللي يبيعونه اساويك الان يعتنون باللون الداكن اللون. لانه - [00:42:27](#)

اشد حرارة وابلغ والغالب ان هذا اللي يكون في باطن الارض. يكون اه حرارته اشود ويندع هذا يكون في نفع للفم واللثة وقتل الجراثيم. ومنافع كثيرة ذكروها لكن الانسان حينما يستعمل - [00:42:44](#)

اتباع السنة وقيام السنة وما حصل ذلك من افعى هذا خير على خير نعم. ها؟ الكاب. الكبات اه ايش اسمه؟ اه نوع من الشجر. موجود الان انا سألت عنه بعض يعني لما كنا في الجنوب سألته بعض الناس يعرفونه لكن الظاهر في وقت ما كان فيه الثمر - [00:43:04](#)

شجرة ليست مرتفعة يعني الحميات يعني مترين الى ثلاثة امتار ولها اصول واغصان ويكون فيها آآ ثمر ثمر احمر مثل الكرز يعني قريب مثل لون وهو يظن ان انه يكون بعضه احمر وبعضه اسود واطيبه الاسود - [00:43:27](#)

يجرونه وبأكلونه وبعضهم يعصرونه في نفع. منافع كثيرة كانوا يجرون الكبات طعمه يميل الحلاوة مع النبي عليه السلام قالوا كانك قد رأيت منام قال عليكم بالاسود منه الاسود يكون اكثر حلاوة. وهو موجود في في خاصة في جازان - [00:43:50](#)

الى يومنا هذا حديث زيد الطبراني ايش قال؟ حدثنا عبد الله ابن محمد ابن عباس حدثنا ايه انا بيت قال ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من شيء بشيء من الصلوات حتى يستمر - [00:44:18](#)

يحتاج عدم مراجعة سنده يعني خاصة وان كان شيوخه في الغالب ثقات لكن يراجع في الهيتمي رحمه الله نعم ها؟ رضي الله عنه في وصف عائشة وهي عائشة لما جاء عبد الرحمن ومع السواك واخذته وصلت سياق النبي. نعم. لا - [00:44:53](#)

هذا هذا حديث ابي موسى هذا في ليس في حديث اه هذا في حديث ابي موسى في الصحيحين انه انه عليه السلام جعل يستاك اع

هذه رواية شهرين. جاء في رواية عائض عند النسائي عند الجوزقي - [00:45:22](#)

ويعني ثلاث او اربع روايات وكلها تحكي صوت المبالغة وفي رواية يستاك على اسنانه على اسنانه فالاستواكي سيكون على الاسنان ويكون على اللثة ويكون على اللسان استياك ربما ذلك حنك - [00:45:42](#)

سقف الفم قد يكون للسان. اذا كان الاسنان يشتكاك عليها فاللسان من باب اولي. لان اللسان يعلق فيه ربما اكثر مما يتعلق بالاسنان.

هذا في حديث ابي موسى رضي الله عنه - [00:46:06](#)

يعني كمثل الشخص اللي يريد يتقيأ هذا اللي يشتريها. ولهذا قال هذا حكاية اثر السواك المبالغة ليدخل السواك في جوفه يبالغ عليه الصلاة والسلام باستياك وجاء في رواية اربعة هذي اربعة تقديم الهمة وعاء بتأخيرها - [00:46:21](#)

واه واخ اربع روايات قال رحمه الله وعن سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال سفيان مرة رواية خمس من الفطرة الختان والاستحداد - [00:46:43](#)

قص الشارب وتقليم الاظافر ونتف الابط ولمسلم من حديث عائشة رضي الله عنها عشر من الفطرة يزداد فيها السواك واعفاء اللحية واستنشاق الماء وغسل البراجم وانتقاص الماء ولم يذكر الختان ونسي مصعب العاشرة - [00:47:05](#)

الا ان تكون المضمضة وقد صنفه النسائي ولابي داود من حديث عمار ابن ياسر رضي الله عنهما ان من الفطرة المضمضة والاستنشاق قال فذكره نحوه لم يذكر اعفاء اللحية زاد والختان - [00:47:26](#)

قال والانضاح ولم يذكر انتقاص الماء يعني الاستنجاء ورواه ابن ماجة بتمامه وتكلم البخاري في اتصاله عن سعيد هو ابن مسيب ورواه عنه الزهري وهذه من اسانيد التراجم التي اه على شرط كما تقدمت الاعرج ايضا عن ابي هريرة وهذه الرواية عن سعيد عن ابي - [00:47:45](#)

هريرة اذا ذكر مصنف لانها من التراجم التي هي من اصح الاسانيد. قال عن سعيد ابنة الزهري عن سعيد. وهذه في الصحيحين عن سعيد عن ابي هريرة ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال وقال سفيان مرة رواية رواية - [00:48:09](#)

رواية يعني عن النبي عليه السلام وهذا حكم مرفوع وهذا يقع في كلام الرواة ولهم فيها الاصطلاحات يقول الراوي مثلا ينمي يرفعه مثلا ومثل ما جاء في الروايات في اصطلاحاته الاخرى كنا نفعل - [00:48:27](#)

كنا آ نؤمر وما اشبه ذلك اه وهذه كلها عند اهل العلم حكم حكم مرفوع الا ان بعضها اقوى من بعض. حينما يظهر بالفعل كنا نفعل هذا حينما يسيد الى الصحابة حكم حكم مرفوع. واذا قال كنا نفعل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم هذا ابلغ - [00:48:47](#)

هذا ابلغ من قوله كنا نفعل ولا يذكر عهد النبي عليه الصلاة والسلام ومثل ما تقدم امرنا امرنا بالبناء المجهول امرنا اصلح وان لم يذكر الامر لكن لا يمكن الصحابي ان يجزم بانه امرهم الا وقد علم انه امر مأمور به. امرنا كذلك وهذه كلها على الصحيح حكم - [00:49:14](#)

مرفوع قد يقع في بعضها خلاف وبعضهم قال انه اذا كان القائل ابو بكر فهذا يجزم به لانه لا امر له الا الرسول عليه السلام لا احد وان كان غيره فهل يحتمل؟ وهذا كلها ظعيف - [00:49:40](#)

يعني لا يمكن ان يقول الصحابي امرنا والامر ابو بكر ويحكي الشرع يحكي الشرع كيف يقول للناس امرنا ولا ابو بكر؟ الناس يعلمون انه ينقل الشرع ينقل ما اوجب الشارع - [00:49:55](#)

ولا يجوز ان يقال هذا على منه دون الصحابي فكيف لا يقول الصحابي هذا الا اذا كان عن النبي عليه الصلاة والسلام الا اذا دل الدليل على ان قول الصحابي كنا نفعل دل الدليل على - [00:50:09](#)

ان السنة على خلافة هذا لابد ان يظهر. مثل قول ابن عمر رضي الله عنه كنا نخابر اللي هو المخابرة على الخلاف في معناها حتى زعم رافع ان النبي نهى عن ذلك هذا جهل - [00:50:27](#)

كنا نرى كنا نرى انه لا بأس بالمخابرة ونحو ذلك. حتى قال رافع ثم هذا قال كنا نرى يعني اشارة الى انه منى من الرأي والاجتهاد لم يخبر اخبارا مطلقا انهم يفعلون في عهد النبي عليه السلام او كانوا متفقين عليه لا كنا نرى هذا في الرأي كما نه عليه الحافظ -

رحمه الله ايضاً لا بد ان يعني اذا قيل ان هذا ليس مرفوع ان يدل دليل عليه كما تقدم في مثل هذه هذا الحديث خمس من الفطرة امس من للتبعيض خمس من الفطرة يعني بعض الفطر. جاء في رواية - [00:51:06](#)

الفطرة خمس. رؤية يزيد عن الزهري عن الزهري من هو يزيد هذا نعم يونس منهم من يعني يروي عن في الصحيح عنه منهم من تكلف ومنهم من جعل رواية من اقوى الروايات. جاء عنه الفطرة خمس - [00:51:30](#)

ليس خمسة الفطرة خمس وظاهر الحصى لكن رواية الزهري الفطرة خمس او خمس شكاات اتقن لانه رواها عنه ثلاثة من الحفاظ. من ابي شيبه وذلك زهير بن معاوية رواها ايضاً - [00:52:06](#)

ابو ثالك كلهم رووه عنه رحمه الله وانها على سبيل الشك وجاء عند النساء ايضاً من رواية سفيان رؤية محمد بن عبد الله بن يزيد الفطرة خمس لكن رجحوا انها على الشك. وان الاقرب خمس من الفطرة - [00:52:30](#)

لكن لو كان الفطرة خمس على الرواية هذي لا اشكال لانها اخبر النبي ان الفطرة خمس ثم بعد ذلك اخبر بالزيادة عن ذلك اخبره بالزيادة بعد ذلك كما في حديث عائشة لكن آآ يعني من يتكلم بالرواية - [00:52:52](#)

ينظر في مسألة ترجيح في هذا مع انه لا اختلاف بين الروايات ويومك الجمع بيسر وسهولة خمس من الفطرة. ايش معنى الفطرة الفطرة اختلف فيها قيل الاسلام وقيل السنة وقيل الجبله - [00:53:11](#)

قيل هذا وقيل هذا وقيل هذا من قال انها يعني السنة احتج برواية ابي عوانة عشر من الفطرة عن عائشة عشر بلا فطرة عزا بعضهم الى عشر من السنة عشر من السنن وعزاها النووي الى البخاري في حديث ابن عمر - [00:53:33](#)

لكن يقول حافظ انه لم يجدها في البخاري وهو موجود بخاري ليست ليس موجود في ولاية ابن عمر السنة من السنة من الفطرة. ثم ذكر ثلاث خصال رضي الله عنه - [00:54:02](#)

هذا وهم ممن قال انه في البخاري اه من السنة من السنة كذا فخمس من الفطرة يعني انها بعض خصال الفطرة. فذكر الختان الختان هو قطع الالفه من الرجل وكذلك ايضاً اه رأسها - [00:54:16](#)

يكون عند فرج المرأة مثل عرف الديك وهل هو واجب الختان او ليس واجب؟ من اهل العلم من قال انه واجب وهذا عزا ابن القيم رحمه الله الى الامام مالك الشافعي واحمد - [00:54:41](#)

وعكس صاحب الشرح العراقي وعزا الى مالك انه يقول انه سنة لكن الصواب ما ذكره ابن القيم رحمه الله لان الذي حكى اصحاب مالك عنه انه يرى الوجوب بل شدد فيه رحمه الله كما ذكر القاضي عياض - [00:54:59](#)

يمكن عن رواية اخرى وابو حنيفة يقول بالاستحباب ونحمد رواية اخرى في الفرق بين الرجال والنساء انه على الرجال واجب على النساء سنة استدلو برواية انه ماذا مكرمة سنة الرجال مكرومة في النساء وهي ضعيفة - [00:55:15](#)

عند احمد وهي تصح ولو ثبتت لا الدلالة فيها والختان من المسائل التي اه يعني خلاف فيها قوي في الحقيقة والدالة فيها شيء من التقابل بقوة دليل هؤلاء والقول بوجوب في حق الرجال قول قوي - [00:55:39](#)

قول قوي واستدلوا بادلة من اختتان ابراهيم عليه الصلاة والسلام في حال كبره ايضاً استدلو بشيء من المعنى ان كلفة الرجل لو تركت بلا ختان لاحتبس فيها ماذا البول سبب للتنجس - [00:56:04](#)

لا شك ان هذا امر لا يجوز. وقالوا ان هذا من ادلة ذكر ادلة نزاع وادلة ضعيفة منها انه يعني كشف العورة ان الختان الرجل ولو كان بالغ. وكان ابن عباس يقول كان لا يختنون - [00:56:24](#)

يعني الرجل حتى يبلغ عن ابن عباس وقال لما جاز كشف العورة دل على انه واجب. وهذا قول ضعيف وش وجه ضعفه؟ يقول لما جاز له كشف العورة دل على انه واجب هل هذا يدل على انه واجب - [00:56:44](#)

ها ينتقل في بعضها وش ينتقص به؟ يعني دائماً يعني يعني بطريقة اهل العلم حينما يريدون مثلاً قولاً يقول ينتقد بكذا لان القول الصحيح يطرد. لانه ذكر قاعدة قالوا ذكر قاعدة. قالوا انه لو - [00:57:02](#)

انه واجب لانه تكشف فيه العورة تكشف فيه العورة يقول هذه قاعدة لو كانت قاعدة لاطردت فاذا لم تطرد ايش يدل على ذلك؟ على

انها ليست قاعدة اذا يبنى على الدليل - 00:57:23

يبنى على الدليل واضح هذا وش تنتقظ بهذه نعم ها او دون الضرورة ايضا للحاجة للحاجة مثل ماذا عند الطبيب عند تكش عند

الطيب يعني كشف عند الطيب. يعني العلاج هل هو واجب - 00:57:44

الصحيح ليس بواجب ليس بواجب. من قال انه واجب فلجته السنة في حديث التي كانت تصرع ان شئت صبرتي. وادلتك كثيرة لكن

هذا من اقوى ادلتي. من اقوى الادلة وان شئت دعوت الله لك - 00:58:18

الحديث ليس بواجب ومع ذلك اذا ما نحتاج لعلاج يجوز له ولو كان موضوع العورة المغلظة بل ولو كان من نظر الرجل للمرأة او

المرأة للرجل اذا لم يوجد من جنس النساء للمرأة او من جنس او من الرجال للرجل. في الادلة - 00:58:38

قوية يعني ولم يتحرر دليل بين فيها. طيب الاستحداد ايش معناها؟ استعمال وهذه من الكنايات الحسنة التي يعني حينما يكون

الشيء الذي يذكر مما يستقبح ذكره من العورات وامكن عدم تصريح به. لكن حيث يحتاج الى التصريح صرح به - 00:59:02

فاعظوه بهني ابية ولا تكلوا احيانا ولهذا النبي عليه السلام صرح في بعض الحالات خاصة بالحدود حينما زنا صرح عليه ان المسألة

تريد استبراء امر يحتاج الى التصريح اما في هذه الحال الاستحداد استعمال الحديدية وهو حلق ماذا - 00:59:31

العانة. العانة ما هي؟ هي الشعر الذي حول ذكر رجل وفرج المرأة. الحق ابو العباس جماعة من اهل العلم الشعر الذي حول الدبر من

نظر الى المعنى فانه يلحق لانه اذا شرع حلق العانة الشعر الذي حرق من الدبر ربما يكون اولى بذلك اولى - 00:59:56

الاستحداد هذا فيه الحلق هذا واضح وقص الشارب الشارب جاء جز الشوارب انهكوا الشوارب. الصحيح انجز الشوارب. انهكوا

الشوارب في البخاري. هم قص الشعر وجاء في حديثه عند احمد قصوا الشوارب للامر - 01:00:24

وجاء الجنس اختلف العلماء هل مشروع القص اول جزء من اهل العلم فسر الجز بالقص الجز بالقص. والظاهر والله انها قص على

سبيل المال وهذا يرجع الى قاعدة اذا اطلق مسمى هل يكتفى - 01:00:52

بادنى قدر منه اولى بد من اخذه على وجه الكمال ميتين القص بالقص هل يقص جميعه او بادنى شيء اما حينما فسر النص هذا

واضح لما قال جزو دل على انها مبالغة في القص - 01:01:14

دون الحق لما لم يذكر الحلق دل على انه لا يحلق لكن يبالغ في القص حتى لا يبقى الا اصول الشعر. اصول الشعر وهذا اقرب يكون

قصا فيه مبالغة. ويدل عليه ايضا حديث زيد ابن الارقم للترمذي والنسائي بسنده من لم يأخذ من شاربه فليس منا - 01:01:33

حديث ايضا عند ابي داود فيه ماذا؟ قال ضفت النبي وسلم على جنب المشوي قال وكان في شاربني وفاء فقال الا اقصه لك اللهم

صلي على محمد قلت بلى يا رسول الله. قال فقصة لي على سواك. فقصة لي على سواك - 01:01:56

واضح يعني مثل ما يضع اللي هو الذي يقص الشعر تجد ما يأخذ بالمشط ثم يرفع ثم يقص ثم يرى يقص هكذا لما اذكر عن ابن باز

رحمه الله يعني قال انه يضع هكذا ثم يأخذ ثم يرفع ثم يقص - 01:02:21

يعني يضع مسواك عليه ثم يرفع ثم يقص انا اقصه لك على سواك ومعلوم انه اذا كان عليه سواك لا يستوفيه اليس كذلك؟ ما

يستوفيه بل يبقى منه شيء انما هذا يدل على ان انه ان القص - 01:02:43

يحصل باخذ شيء منه كل ما بالغ كان ابلغ في آ العمل بالسنة تقليم الاظفار ها لعلها اشتبهت علي والله ما ادري انا قد ذكرت انه يقول

لا انا ذكرت ان هي كولا - 01:03:04

ذكرت لفظة اليكو جزء نعم لا اقصها عند احمد. نعم جاء في اللحية اعفو هذا هو الصحيحين. اوفر هذا في البخاري وارخو في مسلم

واوفوا في مسلم واعفوا في الصحيحين وفروا في البخاري - 01:03:26

ارخوا واعفوا هذه الفروسية. مقابلها ايضا الفاظ تتعلق في الشارب ايضا جاء فيه روايات اللي هو بالاعفاء وهذه الولايات احفو

وجزوا الشوارب هذا في حديث ابن عمر جزوا الشوارب - 01:03:59

وارخوا اللحى خالفوا المجوس او قال خالف المجوس وارخوا اللحى وفي حديث هذا في صحيح مسلم. في حديث ابي هريرة انه

عليه الصلاة والسلام قال اه اعفوا اللحى اعفوا اللحى - 01:04:24

واحفوا الشوارب خالفوا المشركين هنشوف بقى دلوقتي ابو هريرة في الصحيحين. رويت ابن عمر في الصحيحين. ومسلم روايات ارتفاع اللحية هذه الروايات الاربعة او الخمس اعفو وفروا ارفو هذه الرواية الصحيحة. ها - [01:04:45](#) ما ادري عنها ما اعرف ما ادري وين ما اقول الروايات هذي يحصل بها الاكرام انا ما اعرفه ما ادري عنها. ما راجعته لكن ما اذكرها. هذي رواية ما وجدتها - [01:05:13](#)

ما لها اصل الله اعلم طيب تقليب الاظفار تقليب الاظفار من القلب وهو القطع مثل تقليب الاشجار. تقليم الاظفار ونتف الابط عندنا قص الشارب تقليب الابط والاستحداد هذي جاءت ايضا في صحيح مسلم عن انس - [01:05:33](#) انه وقت لنا في قص الشارب وقلب الظفر وحلق العانة ها ولدت في الاوضة الا نترك ذلك اكثر من اربعين يوما جا عند هذا من رؤية جعفر بن سليمان عند موسى. جنة صدقة موسى الدقيقي عند الترمذي والنسائي وابي داود - [01:05:57](#) اه امرنا رسول الله وسلم التصريح بالفاعل تكلموا في هذه الرواية وقالوا الثابت رواية نتكلم في رواية جعفر وسليمان. لكنها رواها مسلم وجعفر لا بأس به وتقليم الاظفار قص الشارب والاستحداد وتخديره في وجوبه لكن الاظهر الله عنه هو وجوبه فيما دون الاربعين - [01:06:19](#)

فيما دون الاربعين فيما فوق الاربعين يعني قبل اربعين يوم لا بأس لكن لا يتجاوز اربعة لا يجاوز اربعين يوما على ظهر الخبر. مع ان هذا يختلف في الحقيقة اذا كان بعض الشعر يطول بسرعة مثل الشارب - [01:06:44](#) لا ينبغي تركه اربعين يوم يكون شكله موحش يعني حقيقة ولهذا الشارب يطلع ويخرج بسرعة بعض الشعور تختلف. بعض الشعور تختلف ولهذا اختار بعضهم كل جمعة ورد في حديث رواه الطبراني الاوسط انه عليه كان يأخذ - [01:07:03](#) من شارب وعانته كل جملة لا يصح الخبر هذا انما العناية بهذا بالتنظف حسن اذا كان ولا يقصد ذلك انه مشروع انما من باب التنظف والتهيو كما يتهيو بالغسل ناسب ان يتهيو لزالته - [01:07:28](#)

الشعر للشعار. ولهذا قال الشارب قص والاستحداد حلق وهذا جاء حلق العانة في حديث انس وتقليم الاظفار. ونتف الابط فرق بينها العانة لا يمكن يعني انتم تافه ما في نظارة - [01:07:47](#) الابط ينتف. الابط ينتف اذا تيسر ذلك وان لا يجوز حلقه عن من اعتاده يعني ربما يكون سهل يعني حينما يعتاد يكون ابلغ في تأخره وايشا يرخي الموضع تضعف الرائحة - [01:08:09](#)

رحمه الله يقول انا اعتدت نتفه يعني يقول ويشق لكن يقول ان اعتاد النتف ينتفع رحمه الله وهذا يعني معنى انه حينما ينتفه فانه اعتاده يرتخي ولا يشق والحلق يقوي الموضع يقويه وربما تقوى الرائحة تقوى الرائحة - [01:08:36](#) ولهذا كان آآ نتفه ايسر لمن اعتاد وهو انفع وابلغ في ضعف الرائحة المقصودة من الابيض كان عليه الصلاة والسلام اه كما حديث انس كنا نرى بياض بي طيف اذا سجد - [01:09:09](#)

كذلك او في حديث ابن حيلة الظاهر لكن ليس من خصائصه كما قال جمال الدين اسنوي رد عليه الشارع وهذا ايضا ذكره الحافظ ابن حجر رحمه الله بعضهم ان من خصائصه عليه السلام ان ان ابنته لا ينبت في الشعر - [01:09:33](#)

هذا ليس بصحيح خصائص الا بدليل من خصائص الاصل انه كغيره عليه الصلاة والسلام وقوله بياض هذا بياض ليس بالناصع ولهذا في حديث انه كنا مع النبي وسلم في روضة ذاك الروضة في مكان فمسجد وكأني انظر الى عفرتي بطير - [01:09:50](#) هذا واضح للعفرة تكون بياض ليس بالناصع هذا واضح حينما يحلق يكون على هذه الصفة. ولعل هذا هو الذي جاء في الحديث الاخر الصحيح يعني اذا سجد كنا نراه بياض ابطيه يعني البياض الذي ليس بالناصع والمفسر في حديث ابن اقرم - [01:10:13](#) نعم نعم صحيح هذا صحيح ثبت عنه صح عنه لكن يعني ما في دليل على يعني لانه احتمال انه المراد هو الذي يمسه الشارب يمسه طرفه ترى هالشارب الشيبان هذا اختلف فيه هل هو من اللحية او من الشارب - [01:10:35](#)

يعني يمسه الطرف هذا يعني قد يكون مثلا انه حينما يكون في شارب وفاء. ها فيمسه ولا يلزم ان يكون طويلا او يكون مراد بالشبال السبال اختلفوا هل هي من اللحية او من الشارب - [01:11:02](#)

يعني انه يكون بعد الشفاه هل يكون من من الشارب فيقص او من اللحية فهي تتراد يجوز ان يكون هذا وهذا وثبت عنه رحمه الله نعم لكن انا يعني الشي اللي يعني معروف ان اي شي يكون اه على هذا وجه التكلف لابد يكون فيه ضرر - [01:11:21](#)

لان هذه الاجهزة كما يذكر انها تستخرج الاصول والبصيلات هذي تسبب ايضا ضرر لان المقصود هو نتف الشعر مع بقاء اصوله لكن تتعمد ان يخالف فطره بان ينتفه حتى لا يعود ويأخذ ويقلعه مثل ما يقلع - [01:11:51](#)

الثمرة من اصلها لا. ها؟ ايه بعد فترة ايه لكن يعني لا يعود لا يعود عودا طبيعيا. ايه. ومثل الذي لا الطبيعي اذا يعني لا يدري معه بعد ذلك يأتي اطباء يقولون لا هذا فيه ضرر - [01:12:15](#)

هم يتكلموا بحسب علمهم الان. ثم يأتي اخرون يقول ثبت طبا كذا وكذا وكذا اي شيء يغير ما عليه خلقة الإنسان مهما كان لابد ان يكون فيه ضرر الا حينما يستدعي الأمر إزالته يكون الشيء كالعلاج - [01:12:37](#)

هذا امر خارج امر لكن في الحالة الطبيعية يعمد الى استئصال او لا او لا يبقى على حاله. يعني مثل مثلا الحيض المرأة التي تشرب الحبوب تأكل حبوب مثلا او اذا كان دواء يشرب مثلا لاستئصال الحيض او من الحيض - [01:12:56](#)

طبيعي هو دم طبيعة وجبلة على حاله ولهذا تضطرب عاداتها ويسبب اضرار وايضا يسبب لها تلبيس في صلاته وعباداتها كذلك ايضا غيرها مما يشبهها ومن هذا الباب. نعم ما هو - [01:13:17](#)

هذا حديث ابي امامة لا بأس به. قال خرج علينا قال انه قال خرج علينا رسول الله ونحن على مشيخة الانصار الانصار بيض لحانا فقال يا معشر الانصار حمروا وصفروا - [01:13:46](#)

وقصوا سبالكم ووفروا عثانينكم. قالوا يا رسول الله ان اليهود يتشربون ولا يتجهون. قال خال اليهود تسرولوا واتجهوا هذا الحديث يقال قصوا سبالكم ووفروا عثانينكم هذا قد يشهد بما تقدم ان الشبال المراد بها الشوارب لكن قد يطلق السبال على الشارب وعلى ما جاور الشارب - [01:14:08](#)

وهو يطلق على الشارب في قوله وفروا عثانينكم خليني اكون اللحية العثمان جمعة وهو اللحية وهذا ادلة دليل من ادلة ولهذا يقصون يقصون عثانين ويوفرون لحاهم امر بمخالفتهم عليه الصلاة والسلام. نعم - [01:14:39](#)

جمهورية مسلم حديث عائشة رضي الله عنها عشر من الفطرة هذا زاد على رواية الصحيحين كما تقدم وزاد فيها مصنف رحمه الله ذكر ما زاد. السواك تقدم في حديث ابي هريرة - [01:15:05](#)

وانه من حديث عائشة رضي حديث ابي هريرة كما تقدم وزاد فيها السواك واعفاء اللحية على روايات كثيرة حديث ابن عمر وحديث ابو هريرة وان الصواب اعفائها وابقاؤها الامر بذلك - [01:15:24](#)

واهل العلم مجمعون على تحريم حلقها اما قصها فان كان فيما دون القبضة فهذا لا يجوز وان كان فيما فوق القبضة هذا فيه خلاف ذهب كثير من الفقهاء منهم من يحكيه عن الجمهور - [01:15:45](#)

منهم من يقول انه بلا خلاف لا يجوز هو منهم من منح لاطلاق النصوص اطلاق النصوص. ومن حكي الاتفاق على ذلك يعني على العموم فهذا لا يمكن ان يصح الاتفاق. ولا يشترط العلم بالقائد يعني بعض الناس يظن انه لابد ان يشترط العلم بالقائل - [01:16:08](#)

يكفي ان الرسول قال عليه الصلاة والسلام ظهر النصوص هو وجوب الاعفاء مطلقا ولا يشترط ان تعلم يعني مسائل كثيرة ربما لا يعلم بانه قال فيها فلان هنا وفلان لكن نضجه بذلك وقد لو قيل له - [01:16:31](#)

اذكر لنا من قال بموافقة يعني نضا في هذه المسألة عنفون عفن لا يكاد يذكر عن احد نضا في هذه المسألة مثلا المعينة فلهذا ظاهر النصوص ووجوب اعفائها. لما تقدم لانه قال قصوا حديث ابن عمر - [01:16:50](#)

وفي حديث في حديث عند احمد وفي رواية ابي امامة قال رصوا سبالكم على الخلاف في السبال هنا ووافروا عثانينكم. ثم ايضا قال وقصوا الشارب هنا الصحيحين قص الشعر وقال واعفاء اللحية - [01:17:10](#)

ولا شك اذا كان والذي يقص ما زاد عن القبضة يدخل في مسمى القص والقص للشارب ليس للحية القص بالشارع. فالذي يقص لحيته يكونوا مخالفا للناس من جهة القصد للشارق ليس للحية والنبي قابل القص مع الاعفاء - [01:17:31](#)

ودل على ان معنى العفاء ليس مجرد انك تعفيها وافرة فاذا كانت كثيرة جاز القص لا فتركها وكان النبي عظيم اللحية عليه الصلاة والسلام بمقابلته قص الشعر بصوا اما رؤية حلق الشارب هذه العراقي رحم رسالة في انها لا تثبت - [01:17:53](#)

و رواية يعني فيما اذكر ان رسالته قرأتها قديما ولا تيسر لي مراجعتها لكن فيما اذكر ان عزاها هي موجودة عند النسائي او في بعض نسخ النسائي رواية النسائي وان الصواب قص وان الحلق - [01:18:18](#)

آ لا يثبت لا يثبت اما وهن او نحو ذلك في كلام الله رحمه الله في رسالة يراجع كلام العراقي رحمه الله. ضعف اللحية جاء عن الصحابة عن ابن عمر الاثر المشهور عنه في انه يقص - [01:18:40](#)

وجاء عن ابي هريرة وعن جابر ابي هريرة في ثبوت نظر وذلك عن جابر وثبت عن ابني عن ابن عباس عن ابن شيبه انه قال فسر ثم ليقضوا تفثهم. قال التفث قلب الاظفار - [01:18:58](#)

وحلق الشعر والاخت من اللحية. وهذا ثبت عن باسناد صحيح في مسألة التفث ثم ليقضوا تفثهم تكون يعني يكون بعض الصحابة في هذا يعني خلاف وبعض الصحابة موافق عليه هذا القول. وقد يكون هذا خاص كما نقول عن ابن عباس اجراه بعد النسك لا - [01:19:14](#)

مطلقا. مثل ما قيل عن ابن عمر انه كان يقص يعني في النسك يقول نحلق الرأس ونقص ونقص محلق نسك ونقص الحلق والقص وان كان هذا رد وقيل انه لم يكن يفعل هذا في النسك بل ظاهره انه يفعله يعني مطلقا. وبالجمله - [01:19:41](#)

اه العبرة بما جاء في السنة والصحابي اذا خالف ما روى العبرة لما روى لا بما رأى ولو كان القائل اجل من ابن عمر فانه لا يؤخذ بقوله مخالفته للدليل كلها اسباب وتبقى السنة - [01:20:01](#)

حتى تقيد بالسنة بشر بالسنة واغفاء اللحية واستنشاق الماء تقدم معناه ان استنشاق والاستنثار واجب وغسل البراجم البراجم ما هي هي العقد العقد وقيل باطن الاصابع ايه ده والعقد في كل - [01:20:21](#)

يد تسع عقد والاصبع في عقدتان والابهام في عقدة واحدة. فالمجموع ثمانى عشرة عقدة اليدين لكن العقد اللي في الوسط تكون اشد لانها ايه يعني تجتمع اكثر ويكثر فيها الوسخ - [01:20:46](#)

وهل هو غسل براجم سنة في الوضوء او سنة مستقلة هل هو سنة مستقلة او هو سنة في الوضوء؟ ايش نقول انه ماذا؟ ايه؟ عام ليس بالوضوء نعم وهذا هو الصحيح - [01:21:07](#)

لان من الفطرة كسائر بعضهم بعضهم خص بالوضوء لكن لا نقول غسل براجم يشرع وهذا يتأكد في حق من يعاني العمل وخاصة العمال حينما يعاني العمل تجد مثلا هذه المصابات يعلق فيها شيء من الوسخ من التراب - [01:21:29](#)

البناعين ونحو ذلك. واي عامل يعمل اي عامل يعمل. او انسان يعاني عمل ان يبين انه مثل ما تقدم ان المراد ان يكون الانسان على احسن حال. لانه على الفطرة فينبغي ان يبقى كما كان على - [01:21:46](#)

لا يغيرها هو فطر على الخيرات وشرعت له امور من امور الفطرة مكمله للفطرة الاولى التي خلق الانسان عليها فطرة الله التي فطر الناس عليها هذي الفطرة تكملها يعني من عمل بهذه الخصال فانه يكمل تلك الفطرة - [01:22:02](#)

ويزكيها التي فطره الله عليها حينما يعمل بهذا الشيء ومنها غسل البراجم وجمع برجمة ها نعم ومنهم من قدم وساقط لكن يفرن هذي ومصافط الاصابع يشرع غسلها لا لانها داخله في اللفظ داخله في المعنى - [01:22:27](#)

داخله؟ اي نعم. نعم اللي هو المسافة طويلة المقابلة لها في باطن اليد. لا انها داخله فيها لفظا داخله في المعنى لان احيانا ربما لو انسان يعني آ اغلقا يده وآ - [01:22:53](#)

اصابعه وخاصة حينما يكون في الحر يبقى فيها شيء من الوسخ والعرق ونحو ذلك في شرع تنظيفها ولهذا الحق بعض العلماء الركبة الابط مثلا يستخدم الناس بعض أنواع من المزيلات مثلا. كذلك قعر الاذن ونحو ذلك. هي لا تدخل في تدخل في المعنى. يعني المعنى ان الانسان يراعي - [01:23:11](#)

هذه الامور حتى يكون في احواله في عباداته في صلاته معه في المجالس المجامع مجالس للعلم على اتم ما يكون آ سالم مما اه

يعلق به من الروائح الكريهة. فهذا الحقوا به - [01:23:38](#)

هذه الاشياء من جهة المعنى وهذا واضح لأن الماء النص يأتي معنا فيعمم يعمم معناه لانه حينما يكون الشيء مثيل للشيء فلا تتردد في الحاقه به ابدا لا لان لا يمكن ان الشارع يأمر بشيء ثم يكون شيئا مثيلا له لا يأمر به لا هو ان لم يأمر به لفظا - [01:23:59](#)
امر به معنى ولا ينهى عن شيء ويكون شيئا مثيلا له تقول لا انا ما هذا هذا ما اقول لا ما نهاك لفظا لكن نهاك معنى لا يمكن الشارع يقرن بين المتماثلات ويجمع بينها - [01:24:26](#)

ويفرق بين المفتنقات هذا هو المعنى الذي وهو القياس الذي حينما يفهمه الانسان يلحق الاشياء بنظائرها قدر قوة المماثلة يكون اللاحق قوي لكن بلا تكلف ما دام المعنى ظاهر ولهذا هذا المعنى اخطأ فيه - [01:24:44](#)

طائفتان من غلا في باب القياس ومن غلا في باب الظاهر وفق له من هدي الى سواء السمع والصراط المستقيم لان ادركوا المعاني والحقوا النظر بنظيره يا ترى اما ظاهرية جافة يابسة - [01:25:07](#)

واما اغراق في اللاحق بمعاني باوصاف ليس لها ادنى شبه لكن ربما شبه بمعنى لا يصح كما يقع لكثير من فقهاء الكوفة ومن مات لهم قد نبه ابن القيم رحمه الله على هذا في اعلام الموقعين - [01:25:33](#)

وذكر له مسائل رحمه الله وانتقاص الماء وانتقاص الماء انتقاص الماء سيأتي الاشارة اليه لان كلام بعد ذلك يقول ولم يذكر الختان ولم يذكر الختان في هذه الرواية ونسي مصعب العاشرة الا ان تكون المظلمة وقد ظعفه النسائي - [01:25:56](#)

النسائي رحمه الله قال انه موقوف من كلام طلق بن حبيب مسلم اعتمده هذا هو الصواب. انتقاصا ما اختلف فيه انتقاص الماء قيل ان معناها الاستنجاء لانه يقطع البول وقيل مما معناه نضح المذاكين نضح الذكر - [01:26:25](#)

حتى اذا قام واحس بشيء يقول هذا من اثر الماء وقيل نضح الثوب بعد الوضوء مقابل الفرج هذا رواه ابو الترمذي الحكم سفيان وسفيان بن الحكم قال اتاني جبريل وامرني ان انضح ثيابي بعد الوضوء والحديث وقع فيه اختلاف - [01:26:48](#)

وانتقاص الماء ولم يذكر الختان ونسي مصعب العاشرة الا ان تكون المظلمة وهذه جاءت في رواية عمار بعده انه نص على انها المظلمة ولابي داوود من حديث عمار ابن ياسر ان من فطرة المضمضة والاستنشاق - [01:27:14](#)

حديث عمار ضعيف برواية علي بن زيد بن جودان عن سلمة بن محمد بن عمار بن ياسر عن عمار ابن ياسر وهو ضعيف علة ضعيف وسلم محمد هذا ايضا ليس بذلك المعروف ثم هو منقطع - [01:27:36](#)

انما الفاظه موجودة المضمضة والاستنشاق تقدم الاشارة اليها في وجوبها اه قال فذاك نحو ولم يذكر اعفاء اللحية زاد والختان زاد والختام يتقدم اشار اليه قال والانتظاح هذه الرواية قد تكون مفسرة او بيينة للانتقاص - [01:27:51](#)

ولم يجد انتقاص الماء يعني الاستنجاء اذا قيل لانتقاص استنجاء هذا معنى وان قيل انتظاح ان الانتقاص هو الانتظاح لانه ذكر في حديث عمار ولم يذكر الانتقاص هذا على قول انه النضح - [01:28:21](#)

وجه سمي انتقاص وجهه وجه تسمية انتقاص الماء انه حينما ينضح فرجه فيكون سبب لماذا انقطاع البول او حينما يقول يحس ان خرج من البول واذا يعزوه الى هذا الماء يكون سببا في قطعه - [01:28:38](#)

قطع الوسوسة سبب في قطع الماء البول الذي اه ربما يوسوس له في بعد ذلك بعد وضوئي لكن يعني ما جا تحرير واضح مسألة انتقاص جاء بعض في رواية بعض ضبطه وانتفاض الماء - [01:29:03](#)

وانتفاض الماء بدأ الانتقاص الماء وهذي الرواية ثبتت فان فانها تقوي تقوي قول من قال انه الاستنجاء لان انتفاض الماء ماذا هو اخراج البول وتمامه بالاستنجاء. تمامه بالاستنجاء ورواه ابن ماجة في تمامه. وتكلم البخاري في اتصاله كما تقدم - [01:29:24](#)

نعم الاخ حي بعده نعم مصعب شعبة مصعب شعبة فيه وقد ظعفها النسائي وقال انه موقوف على طلق ها والله لي الحديث يعني يعني هو قعدت مسلم رحمه الله تعالى يعني الحديث ما دام انه معروف - [01:29:50](#)

وله شواهد يدل على انه محفوظ ما روى يعني يعني ثم ايضا هذه الخصال العشر التي ذكرها يبعد ان يقع يا غلط يعني يعني يقعد مثلا من مصعب شعبة ان يذكر هذه الروايات اه هذه الخصال خصال فطرة. ويقع فيها غلط ووهم - [01:30:19](#)

يبعد خاصة انها خصال يحتاج اليها. مثل هذه تحفظ يؤمن فيها الخطأ. هذا لو كانت مثلا امر يعني في شيء لا يعرض الا قليلا لكن في خصال وتتم بالانسان يحتاج الى كثير من يحتاج لها في اليوم - [01:30:42](#)

مستمر وخاصة انه ذكر اشياء هي في الصحيحين ثم زاد عليها خصال اخرى يبعد عن ان مثل هذا يعني يقع فيه الخطأ كما تقدم لهذا لا يقرب الله عنكم ما ذكر مسلم رحمه الله انما النسائي وجماعة لهم طرق في هذا في الاعلان نعم - [01:31:04](#)

كذلك نعم. صحيح. هذا صحيح. يعني القاعدة في هذا ان مسلم نعم. نعم. صحيح ولهذا يعني ثم ايضا مسلم رحمه الله له عناية بظبط الالفاظ وعناية بظبط الالفاظ رحمه الله - [01:31:33](#)

وهذا الراوي مثل ما تقدم يعني ان مسلم اعتنى بروايته او الشيء الذي لم يخطئ فيه وانتقى منه وخاصة ان هذه الرواية لها شواهد حديث عمار وان كان فيه كلام هذا مما يدل ايضا على ان الحديث معروف ومن غير طريق مصعب - [01:32:01](#)

بذكر هذه الخصال يعني من غير طريقة ولهذا قد يوجد هذا الحديث يكون باب الحسن الغير حديث عمار ابن ياسر الا في الاشياء التي انفرد بها ولم يذكرها غيره اللي هو من جهة الراوي هذا علي بن زيد وسلام محمد - [01:32:19](#)

نعم الفاطمة ذا لا مثل الانهاك والجز معناها واحد لكن اللي يفسر الاخذ يفسر الانهاك والجزم ليس النبي عليه الصلاة والسلام يعني هو هذا يبين انه ليس المراد الحلق وليس المراد ادنى اخذ. يعني مثل ما تقدم انه اذا كان للشيء مسمى - [01:32:37](#)

شيء مسمى هل يكتفى مثلا بادنى شيء من هذا المسمى او لابد من اكتمال هذا الوصف وذكروا له امثلة لكن حينما يكون الحديث فسر من لم يأخذ بشاربه قص وقص الشارب - [01:33:17](#)

هذا يفسر الانهاك والجز النبي عليه الصلاة والسلام لو اراد الحلق لقال احلقوا. دل على انه اراد شيئا ليس كالحلق وليس مجرد اخذ يعني اخذوا رؤوس شعيرات في الشارب ها بل اخذ يكون فيه مبالغة. لا يصل الى درجة الحلق. نعم - [01:33:36](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب الاستجمار عن همام عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجمر احدكم فليوتر - [01:34:01](#)

زاد ابو داود وابن ماجة باسناد حسن من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج واخرجه ابن حبان. نعم وهذا الحديث اخرجه آا الشيخان الشيخان تقدمت هذه الرواية بولاية الاعرج عن ابي هريرة. بوية الاعرج عن ابي هريرة هنا قال همام عن ابي هريرة - [01:34:15](#)

ينظر ويأتي الاعرج كلاهما على شرق مصنف لكن هل هذا الحديث ولد همام عن ابي هريرة؟ او تقدموا الاعرج عن ابي هريرة سبق ان الايتار واجب وان بعض العلماء قال يجب الوتر مطلقا. ومنهم من قال الوتر ثلاث - [01:34:38](#)

وما زاد عليها فلا يجوز وهو الاظهار المسبق لشرعيته. اما رواية ابي داود من فعلها فقد احسن ومن لف لا حرج عند ابي داود ماجة. فهذه حسن الحافظ انها ضعيفة عن طريق الحصين الحميري عن ابي سعد الخير وكلاهما مجهول - [01:35:00](#)

عن ابي هريرة وهذا الحديث فيه دلالة على ان الاستنجاء لا يجب الواجب الاستنجاء والاستجمار استنجاء مشروع والاستجمار مشروع والجمع بينهما افضل. والاستجمار المراد به استعمال جمار. ومالك يروى عنه رحمه الله هذا روي عن ابن عمر انه يرى - [01:35:20](#)

الاستجمار من الجمر من الطيب تطيب وان من تطيب فليتطيب ثلاثا. هذا روي عنه. لكن معروف عند الجمهور ان استجمار المراد به فليوتر. ولهذا ادي وقت من ابي داود لو صحت لك انت فاصلة لكنها - [01:35:45](#)

لا تثبت قال رحمه الله باب الغسل عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد فيه قدر الفرق - [01:36:04](#)

الفرق فيه قدر الفرق لم يقل الشيخان فيه قدر الفرق زاد الشيخان تختلف ايدينا فيه من الجنابة باب الغسل. اه حديث عروة عن عائشة ايضا هذه من على طريق المصعب. طريقة مصنف رحمه الله - [01:36:21](#)

قالت كنت اغتسل انا ورسول الله وسلم من اناء واحد اغتسل انا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه قدر فرغ تغتسل انا والرسول صلى الله عليه وسلم جاءت بالظمير - [01:36:45](#)

اليس كذلك لماذا؟ ما قالت اغتسلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم صح ولا لا اغتسلوا انا والرسول صلى الله عليه وسلم لكن
 ظاهرها الظاهر هذا نعم انه يغتسل ويقاتل واحد من اناء واحد وهذا يعني هذا - [01:37:10](#)
 هو الافصح عندهم لان يعني لا يعطف على الظمير المستكن اللي هو مستتر الا بالضمير المنفصل. اغتسل انا اغتسل انا. مثل قول
 اسكن انت وزوجك الجنة يعني جاء بالضمير هنا - [01:37:40](#)
 انا من اناء واحد فيه قدر الفراغ الفرق اناء يسع ثلاثة اصاع من الصاع خمسة ارطال. كم يكون الفراغ من الرطل خمسة خمسة
 طرطان خمسة الصاع خمسة ارطال وثلاث والفرق ثلاثة اعشار. والصاع خمسة ارضعان وثلاث - [01:38:02](#)
 كم يكون الفراغ من رطب سم خمسة اه ثلاثة اصاع في خمسة وثلاث. كم المجموع ستة عشر ستة عشر ستة عشر لان خمسة وثلاث
 عندك ثلاث ثلاث اثلاث آ مع - [01:38:28](#)
 نعم مع الخمسة عشر نعم ولم يقل الشيخان في قدر الفراغ جاد الشيخان تختلف ايدينا فيه من الجنابة. هذا لفظ مسلم لكن على
 دعا طريقة المحدثين وعن طريقة العياط. يعني هم يقصدون اصل الحديث - [01:38:55](#)
 فيه من الجنابة والا رواية البخاري تختلف فيها ايدينا ايات البخاري. ورواية وجاء رواية من الجنابة عند مسلم عند البخاري لكن بغير
 هذا السياق من الجنابة هذا رواية مسلم رحمه الله وهذا الخبر فيه دلالة على - [01:39:19](#)
 ان الغسل انه لابس يغتسل الرجل وزوجه وبدلالة على انه عليه الصلاة والسلام يغتسل هو وعائشة باناء فيه اكثر من او بمعنى يصح
 ثلاثة اصاع ثلاثة اعصر وثبت في الصحيحين من حديث انس انه عليه كان يتوضأ بالماء ويغتسل بالصاع الى خمسة امداد -
[01:39:41](#)
 عند مسلم عن سفينة كان يتوضأ بالماء واعتصم بالصاع عليه الصلاة والسلام. طيب كيف الجمع بين الاخبار؟ ظاهرها انه كان يغتسل
 بالصاع حديث انس الصاع الى خمسة امداد يعني يزيد مثلاً مد الصاع كم مدة؟ اربعة امداد. اربعة امداد - [01:40:08](#)
 ربما زاد. هنا في قدر فراغ وادي الفرع وش وجه الجمع بين الاخبار في هذا الباب ها طيب ثلاث اعصب يكون لكل واحد صاع. يعني
 يعني اذا كان كل واحد له ساعة ونص. على هذا - [01:40:34](#)
 يعني يقال مثلاً احد انه مرة يتوضأ من رأس عمر يتوضأ يغتسل بصاع ها او صاع ومد مثلاً وجه اخر نعم يعني ونفس الجواب يعني
 مر هكذا ومرة هكذا تقدم يعني يعني انه يعني تارة يعني هذا - [01:40:57](#)
 الجواب لكن نريد جواب ثاني تريد جواب ثاني لانه اما ان يغتسل بمعنى انه تارة يغتسل تارة يغتسل باناء في الصاع يعني اذا اغتسل
 وحده لان اذا اغتسل وحده صاع واذا اغتسل له عائشة - [01:41:27](#)
 يعني من اناء وقد يغتسل باكثر من صاع. نعم. نعم اي نعم هذا هو. طيب ممكن ايضاً جواب اخر ها؟ معنى الصاع تغتسل على هذا
 يغتسل نصف صاع على هذا يغتسل له نصف ساعة ونصف صاع. لا ها؟ يقال ان الاصل في رسلها - [01:41:46](#)
 الى خمسة امبير وفي هذه الحادثة احتاج حاجة يعني قصدك انه ربما يحتاج الى آ ازيد من الصعب الامر عرض مثلاً ليس لانه طيب
 هذا ممكن لكن ممكن يقال انه قالت الى قدر الفراغ هل يلزم ان يكون ممتلى - [01:42:22](#)
 يمكن يكون هذا الفرق في صعان مثلاً صح ولا لا؟ لا يلزم ايضاً في وجه اخر يعني ما رأيت من ذكرها هل يمكن ذكره؟ قد يكون
 اغتسل من اناء قدر الفراغ - [01:42:52](#)
 ولا يلزم انهم استفرغوا اغتسلوا به كله قد يكون بقي واضح يعني يمكن ان يغتسل ببعضه وبقي بعضه فلا اشكال في ما بين خبرين.
 ورد ايضاً في صحيح مسلم كان آ صحيح مسلم الظاهر ان لم يكن في الصحيحين - [01:43:07](#)
 لكن يظن في صحيح مسلم. كان يغتسل كنت اغتسل انا وانا اصوم وسلم من اناء فيه ثلاثة امداد او يسع ثلاثة امداد تسع ثلاثة امداد
 كيفي الجواب عن هذا الحديث تغتسل يوم النبي عليه السلام - [01:43:30](#)
 من ايه؟ من اناء يسع ثلاثة امداد واضحة لها قد يكون اقل لكن ثلاثة امداد يعني اقل من الصاع تغتسل هون هي والنبي صلى الله عليه
 وسلم. من اناء فيها اقل من الصاع. ثلاث ارباع الصاع - [01:43:52](#)

ممکن طیب ممکن هذا وجه طیب هذا ممکن یعنی هم ان يكونوا یعنی كأنك تقول هذا الاء فيه ثلاث امداد فاذا نقص افرغوا عليه. طیب هذا وجه حسن طیب ممکن ايضا وهذا ذكره بعضهم ان يقال الامداد یعنی معنى اصر ثلاثة امداد ثلاثة اصع ثلاثة امداده ثلاثة اصعب - [01:44:13](#)

ايضا هناك وجوه اخرى مثلا ذكر العراقي رحمه الله ايضا انه قد يكون ثلاثة امداد لكن ببركة وضع النبي يده الماء زاد الماء زاد فهذه احوال تنقل عنه عليه السلام في صفة غسله جافر مسلم كان يغتسل بحيث انس يتوضأ بالمكوك ويغتسل - [01:44:40](#) بخامسة مكايك عائشة تقول ثلاثة امجاد. امورها تقول الفرق. انس يقول يتوضأ بالمكوك ويغتسل بخمسة مكايك. والمكوك يعني عند بعض عند بعضهم. كيل يسع اكثر من الصاع يعني تقريبا يعني - [01:45:10](#) يقارب كم اظن ذكره عشرة اصع وكذا. لكن ايش قالوا عن المكوك هنا؟ المراد بالمكوك ماذا المد خمسة مكايك خمسة امدال هذا يبين لك سعة اللغة في الحقيقة وان العرب لا يتكلفون في اللغة - [01:45:40](#)

السعة في اللغة. جاء تسميته مد وجاء تسميته مكوك هؤلاء هم ائمة اللغة محاولة يعني اذا تكلم انس حجة خلاص انتهى الامر اذا جاءت النحو مع النحو يتصارعون في كلام العرب وعلى رأسهم الصحابة كل يقول هو كذا وهو كذا لكن الشأن - [01:46:00](#) في ثبوته عنه. ولهذا تجد عائشة رضي الله تقول ثلاثة امداد. وان سعة اللغة رحابة اللغة في هذه الاشياء ولهذا قالوا ان المراد خمسة مكايك لان خمسة امداد لرواية اخرى. للمراد هنا التقدير. التقدير - [01:46:26](#) نعم انه هو ليس تعبدى. هو لا شك ليس تعبدى. يعني امر معقول المعنى. المقصود به النظافة. لكن نفس الاغتسال عبادة تعبدى لا التحديد بالصاع ليس تعبد ولهذا يقول العلماء لو كان الذي يغتسل - [01:46:50](#)

وضخم البدن ربما يحتاج الى صاعين ولو كان ظليل البدن قد يكفيه نصف صاع. لكن لما كان النبي عليه الصلاة والسلام ربعة معتدل الخلقة كان يكفي الصاع. اما من كان بدنه يعني ضخما كبيرا فقد يحتاج وليس تعبدى - [01:47:18](#) ومن كان جسمه اصغر فتكون حاجته اقل نفس الاغتسال وليس تعبدى القدر ليس لكن نفس الاغتسال والازالة هذا امر عبادة. ولهذا تشترط فيه النية نعم لا لا يصب الماء عليه يعني ربما على رأسه تصب العصا - [01:47:41](#) لهذا يعني يعني مثلا يستحسن بعض الناس انه مثلا يضع بعض الاجهزة التي تضغط على الماء وتكون صبه يسير ثم يكون ابلاغ في الحقيقة في التنظيف. ثم صب الماء ايضا على قشرة الرأس. يقوم له ضرر خاصة حينما يتواصل يرخي الجلد - [01:48:08](#) يهره ويسبب ضرر عليه خاصة اذا نزل مباشرة على الجلد ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام في غسل الاشكال ما كان يغتسل مباشرة. وما كان يصب البدن. كان يخلل بدنه يخلل رأسه. يخلل - [01:48:28](#)

قبل ثلاث مرات حتى تترطب البشرة تتندى فاذا نزل ادنى ماء مباشرة يصل اليها ثم يفرغ فراغة واحدة. هذا ابلاغ ما يكون في التنظيف وابلاغ ما يكون في الاقتصاد في استعمال الماء. نعم - [01:48:44](#) لا البدن ما يخلل ما ادري لا في ذلك ها الرأس الرأس لان الرسول عليه كان كثير الشعر طيب الشعر. هذان اذا كان الانسان شعر. اذا كان للشعمة اذا كان ليس له شعر فلا - [01:49:04](#)

ونحتاج الى التخفيف مجرد انه يعني يمر مع راسه لين يصل مباشرة الى الجلد على رواية حديث انس وسفينة انس سفينة قال يغتسل بالصاع وانس قال يغتسل الصاع الى خمسة امداد يعني يزيد ربع صاع. يعني اقصى ما يكون. وعائشة رضي الله عنها قد ذكرت الفرق - [01:49:22](#)

وذكرت الامداد ولهذا بعضهم قال الامداد على ظاهرها الامداد ثلاثة امداد ثلاث ارباع الصاع ما ما قالوا انه امداد معناه اصله لا هذا وجه من الواجه انه اناء يسع ثلاثة - [01:49:54](#)

كما تقدم ثم يعني اما ان يزيد بركة النبي صلى الله عليه وسلم او انه يضاف اليه. فيكون له اوجه جيدة يعني ليس هناك يعني وجه اظهر من وجه كلها يعني جيدة لمقصود الجمع بين الروايات - [01:50:09](#)

- [01:50:25](#)